

المجموعة المصرية العقارية ش.م.م
REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

الجيزة في : ٢٠٢٢/٠١/١٩

صادر رقم : ٢٢/ ٦

السيد الأستاذ /مساعد رئيس البورصة المصرية
المشرف على قطاع الإفصاح


تحية طيبة وبعد،،

نتشرف بأن نرفق لسيادتكم طيه صورة من محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المنعقدة

بتاريخ ٢٠٢٢/٠١/٠٣ موثق من الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

المجموعة المصرية العقارية





المجموعة المصرية العقارية ش.م.م
REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة
المجموعة المصرية العقارية المنعقد في ٢٠٢٢/٠١/٠٣

إنه في يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٢/٠١/٠٣ وفي تمام الساعة الثانية والنصف
عصراً إنعقدت الجمعية العامة غير العادية لشركة المجموعة المصرية العقارية بناءً على دعوة
مجلس إدارة الشركة بجلسته المؤرخة ٢٠٢١/١٢/٠٢ والمنشورة بجريدتى العالم اليوم والمال
بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٠٩ (إخطار أول) وبتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠ (إخطار ثان) وذلك بمقر
الشركة ٢٢ شارع السد العالى - ميدان فينى - الدقى - الجيزة
برئاسة السيد الأستاذ / جمال محمود عبد اللطيف محجوب رئيس مجلس الإدارة للنظر فى جدول
الأعمال الأتى :



- تعديل المادتين ٤ و ٣٣ من النظام الأساسى للشركة

وقد حضر السادة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة :

١. السيد الأستاذ / جمال محمود عبد اللطيف محجوب	رئيس مجلس الإدارة
٢. السيد الأستاذ / عبد اللطيف محمود عبد اللطيف محجوب	العضو المنتدب
٣. السيد الأستاذ / على محمود عبد اللطيف محجوب	العضو المنتدب للشئون المالية والإدارية

كما حضر مفوض عن الأستاذ / شيرين مراد نور الدين - مكتب مور - إيجيبت محاسبون قانونيون
ومستشارون - (مراقب الحسابات الخارجى)
السيد الأستاذ / محمد بهاء الدين فرج

وتم دعوة الهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للإستثمار ولم يحضر أى ممثل عن هذه الجهات .

وفى بداية الإجتماع رحب السيد الأستاذ / جمال محمود عبد اللطيف محجوب رئيس مجلس الإدارة
ورئيس الإجتماع بالسادة الحضور وأقترح تعيين كل من السادة الأتى أسماؤهم جامعى وفارضى
أصوات :

- الأستاذ / أبوالسعود محمود ابراهيم مدير الإدارة القانونية بالشركة
 - الأستاذ / هيثم السيد ابراهيم المحاسب بالشركة
 - وتعيين الأستاذ / محمد مصطفى عباس المدير المالى للشركة أمين سر الإجتماع
- ووافق الحضور بالإجماع على ذلك الإقتراح .

بعد ذلك اعلن السيد / مراقب الحسابات أن الأسهم الحاضرة الإجتماع بلغت عدد ٢٣.٣٥١.٠٥٤ سهم
وبنسبة ٥٧,٥٩% من اسهم رأسمال الشركة الاسمية البالغة ٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبالتالي صحة

محمد عبد اللطيف

السيد



الجمعية المصرية العقارية ش.م.م REAL ESTATE EGYPTIAN CONSORTIUM S.A.E

خاضعة لأحكام القانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته

النصاب القانوني لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية والذي يبلغ نصف رأس المال على الأقل وفقاً والبند من المادة رقم ٧٠ من قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وبناء عليه بدء السيد رئيس الجمعية في تناول موضوعات جدول أعمال الاجتماع على النحو التالي :-

تعديل المادتين ٤ و ٣٣ من النظام الأساسي للشركة .

القرار

واقفت الجمعية بالإجماع (بنسبة ١٠٠% من الأسهم الحاضرة) على تعديل المادتين ٤ و ٣٣ من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي :-

المادة رقم ٤ قبل التعديل

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة الجيزة ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج.

المادة رقم ٤ بعد التعديل

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني ٢٢ شارع السد العالي - الدور الخامس - ميدان فيني - الدقي - الجيزة .

ويكون مكان وموقع ممارسة النشاط في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وما ورد بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ ومع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .

ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقاً على فتح فروع فيها مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٧ وما ورد بقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٨ ومع مراعاة القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ .

المادة رقم ٣٣ قبل التعديل

يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المنتخبين وكل عضو آخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض وللمجلس الحق في ان يعين عدة مديرين او وكلاء مفوضين وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين او مجتمعين .

المادة رقم ٣٣ بعد التعديل

يملك حق التوقيع على معاملات الشركة وتعهدهاتها كل شخص مفوض بالتوقيع من قبل مجلس الإدارة المنتخبين والتعهدات من مجلس الإدارة ، وللمجلس الحق في ان يعين عدة مديرين او وكلاء مفوضين وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين او مجتمعين .

ولرئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ولنائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب منفردين مجتمعين حق التعامل باسم الشركة ضمن أغراضها امام جميع الجهات الحكوميه وغير الحكوميه والقطاع العام وقطاع الأعمال والقطاع الخاص بكافه اشكالهم وكذلك التعامل مع جميع البنوك والمصارف والقطاع المصرفي .



(قطاع الشؤون القانونية)
Legal Affairs Sector
الإدارة المركزية لشؤون التأسيس والشركات

أقرنا / محمد عبد الرحمن معرض
بطاقة رقم : ٢٨٨١٠٢١٢١٠١٨٩٧
بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
اجتماع جمعية عقاري شركة : المجمع العقاري
المنعقد بتاريخ ٣ / ١ / ٢٠٢٢ عدد صفحات المحضر (٣) صفحة - عدد النسخ () نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأنني مفض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (١٦٤) بموجب إيصال رقم (٤٦٨٨٦)
بتاريخ ١١ / ١ / ٢٠٢٢ والمقدم للهيئة بتاريخ : ١١ / ١ / ٢٠٢٢
توقيع مقدم الطلب
محمد عبد الرحمن

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : الشهر العقاري
١٦٦٦



مدير الإدارة
محمد عبد الرحمن
١١ / ١ / ٢٠٢٢

المحامي
محمد عبد الرحمن
١١ / ١ / ٢٠٢٢